**(المحاضرة الرابعة)**

**الفرقة الأولى شعبة هندسة زراعية**

**أ.د/ رضا السيد محمد عمر**

## الفساد المجتمعي ما هو الفساد؟ وما هو تعريفة؟

حتى يومنا هذا لا يوجد تعريف واحد متسق ومعترف به للفساد على المستوى الدولي. والملاحظ أن اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد نفسها لا تحتوي على تعريف للفساد، وإن كان الغرض من هذه الاتفاقية هو على وجه التحديد ترويج وتدعيم التدابير الرامية إلى منع ومكافحة الفساد بصورة أكفأ وأكثر فعالية، وترويج ودعم التعاون الدولي في مجال منع ومكافحة الفساد. ومن النهوج التي يشيع اتباعها إزاء مفهوم "الفساد" التعريف الذي اقترحته المنظمة الدولية للشفافية. وطبقاً لهذا التعريف فإن الفساد هو "سوء استعمال المرء للسلطة التي أؤتمن عليها لتحقيق مكاسب خاصة". ويتسم هذا التعريف من ناحية بأنه واسع النطاق إلى حد ما ويشمل طائفة عريضة من السلوكيات المختلفة. وعلى النقيض من أحكام القانون الجنائي التي تحدد جرائم معينة، فإن التعريف المذكور أعلاه يعد أكثر انفتاحاً. أما من الناحية الأخرى فإن هناك من يرى أن مفهوم عناصر التعريف الثلاثة كلها، وهي "سوء الاستعمال" و"السلطة" و"المكاسب الشخصية"، قد يؤدي إلى استبعاد سلوكيات ينبغي أن تعتبر هي أيضاً من قبيل الفساد. فعلى سبيل المثال يمكن لاستعمال (أو سوء استعمال) سلطة مُطالب بها بشكل غير قانوني أن يؤدي إلى الفساد. وعليه فإن هذا التعريف الواسع النطاق إلى حد ما يمكن أن يكون ضيقاً جداً فيما يتعلق بأشكال محددة من سوء السلوك ينبغي أن تعتبر أيضاً من قبيل الفساد.

ولم ير فريق الصياغة أن من الضروري لأغراض هذا التقرير وضع تعريف واضح للفساد، بل قرر الوقوف على الرابط بين الفساد والتمتع بحقوق الإنسان، ولهذا الغرض ركز على نتائج السلوكيات. وعلاوة على ذلك لا يدخل وضع تعريف للفساد في إطار ما طلبه مجلس حقوق الإنسان من اللجنة الاستشارية، وهو إعداد تقرير عن آثار الفساد السلبية على التمتع بحقوق الإنسان.

## أنواع حقوق الإنسان

ان حقوق الانسان في جوهرها حقوق في حالة حركة وتطور وليست حقوقا ساكنة، وفي الوقت نفسه تتميز بالتنوع فيما بينها، وهذا التنوع يعَدّ مصدر ثراء لها، ونظرا لعددها الكبير فقد وضعت معايير عديدة لأجل تصنيفها منها:

آ- من حيث الاهمية تقسم الى حقوق أساسية وغير أساسية، وتعني الحقوق الاساسية: هي الحقوق اللازمة لحياة الإنسان والثابتة لكل شخص بمجرد وجوده لكونه إنسانا، وتتسم بصفة القواعد الآمرة التي لا يجوز انتهاكها أو مخالفتها والتي يعد تحقيقها وتعزيزها شرطا سابق وًجوهريا للتمتع بكافة حقوق الإنسان الاخرى، كحق الحياة، والحرية والامان الشخصي.

اما الحقوق غير الاساسية: وهي بقية الحقوق المتعلقة باستكمال حياته ورفاهه وسعادته والتي تحقق له قدرا كافيا من الكرامة والعي[الجيش الرغيد، منها حقوق سياسية متعلقة بمشاركته في الحياة العامة، كالحق في حرية التفكير والوجدان والدين، وحرية التعبير والرأي، وحرية الاجتماع وانشاء الجمعيات.

ب- من حيث الاشخاص المستفيدين منها تصنف الى حقوق فردية وحقوق جماعية، وتعني الحقوق الفردية: هي حقوق الفرد في مواجهة الدولة أي ضد التدخل التعسفي أو غير المشروع من جانب الدولة، وهي حقوق يتمتع بها الفرد بذاته كحقه في الحياة، وعدم التعرض للتعذيب أو المعاملة القاسية، وحقه في محاكمة عادلة أو حقه بالعمل والتعليم والانتماء وحرية الفكر والضمير والأمن. أما الحقوق الجماعية: فهي تلك الحقوق التي يثبت لمجموع الافراد حق التصرف بها، فهي ليست حقا شخصيا لفرد بعينه.

ت- من حيث موضوعها تصنف الى حقوق مدنية وسياسية من جهة، وحقوق اقتصادية واجتماعية وثقافية من جهة اخرى. ويمكن تصنيف الحقوق إلى ثلاث أنواع رئيسة:

أولاً: الحقوق المدنية والسياسية:

الحقوق الأساسية أو الفردية أو المدنية التي يمكن الإشارة إليها ضمن هذه المجموعة والتي ظهرت تباعاً في الاهتمامات الفكرية الفردية والعامة وتضمنتها النصوص التشريعية بالاهتمام والتكريس هي حق التمتع بالأمن والأمان واحترام الإنسان ككائن قائم بذاته حرا بلا تقييد وإهدار لكرامته وحق الذهاب والإياب واحترام الذات الشخصية من عدم انتهاك حرمة المنزل أو المراسلة وتسمى هذه الحقوق بحقوق الجيل الأول وهي مرتبطة بالحريات، أما الحقوق السياسية فينطبق الغموض على مفهومها باعتبارها نوع من أنواع الحقوق فقد اختلف فقهاء السياسة وتباينت تعريفاتهم لهذا الحق فيرى بعضهم بأنه (الحكومة الدستورية أي الحكومة التي يكون للشعب فيها صوت مسموع) أو هو( الحكومة الحرة أي البلد الذي تحكمه حكومة نيابيه ديمقراطية فالشعب هو الذي يقرر تشكيل الحكومة بنفسه).بينما يرى بعضهم بأنه (شعور

المواطن بالطمأنينة والأمن في المجتمع وهذا الشعور يعني انعدام كل حكم تعسفي أو مستعبد) وتشمل الحقوق الآتية:

- حق الحياة. . - حق حرية الأمن. - حق عدم التعرض للتعذيب.
- حق التحرر من العبودية. - حق الرأي والتعبير والتفكير والضمير والدين.
- حرية الاشتراك الجمعيات والاشتراك فيها. - حق المشاركة السياسية.

ثانياً : الحقوق الاقتصادية والاجتماعية:

ويقصد بها كل الحقوق التي تدخل في نظامها كل النشاطات ذات الصفة الجماعية أي تلك التي لا تخص الفرد لوحده وإنما تشمل مجموعة من الأشخاص. وتسمى الجيل الثاني من الحقوق وهي مرتبطة بالأمن وتشمل ما يأتي:

- حق العمل وحق التعليم.
- حق المستوى اللائق من المعيشة.
- حق المأكل والمشرب والرعاية الصحية.

ثالثاً: الحقوق البيئية والثقافية والتنموية:

إن حق التفكير يعد امرأ داخلي يتم في أعماق النفس وثنايا العقل لذا فهو بعيد عن سيطرة الحكام وسلطان القانون إلا إن له مظاهرا خارجية واثأرا ظاهرية تتمثل بحرية العبادة أو العقيدة كما تشمل حرية الرأي والتعبير والصحافة والتعليم وتسمى الجيل الثالث من الحقوق وتشمل حق العيش في بيئة نظيفة ومصونة من التدمير والحق في التنمية الثقافية والسياسية والاقتصادية.

المادة المعروضة أعلاه هي مدخل الى المحاضرة المرفوعة بواسطة استاذ(ة) المادة. وقد تبدو لك غير متكاملة. حيث يضع استاذ المادة في بعض الاحيان فقط الجزء الاول من المحاضرة من اجل الاطلاع على ما ستقوم بتحميله لاحقا. في نظام التعليم الالكتروني.

فئات الفساد المختلفة

إن لم يكن ثمة تعريف عام متفق عليه للفساد، فإن هناك إقراراً بوجود أشكال مختلفة للفساد. وعند النظر إلى الفساد من منظور حقوق الإنسان، من المهم التفرقة بين فساد الدول (الفساد في القطاع العام) وفساد الهيئات من غير الدول (الفساد في القطاع الخاص). ويمكن أن يقع الفساد في القطاع العام أي في دوائر الحكومة والإدارة والهيئة التشريعية والهيئة القضائية. وفي هذه السياقات من الواضح أن الدولة هي المسؤولة عن أي انتهاك لحقوق الإنسان يترتب على سلوك

أشخاص يتصرفون بصفتهم العامة. ناهيك عن أن الدولة يمكن أن تكون مسؤولة أيضاً عن انتهاكات حقوق الإنسان التي يتسبب فيها الفساد في القطاع الخاص. وواجب الدولة تجاه الحماية من انتهاكات حقوق الإنسان يلزمها بحماية الناس وعليه فإن ذلك يقتضي منها منع الغير من انتهاك حقوق الإنسان. وطبقاً لبُعد حقوق الإنسان هذا، يجب على الدول أن تعمل على الوفاء بالتزاماتها في مجال حقوق الإنسان (لا أن تمتنع عن انتهاك حقوق الإنسان فحسب).

والإقرار بهاتين الفئتين من الفساد لا ينبغي أن يحجب حقيقة إمكانية حدوث الفساد أيضاً على الصعيدين الدولي أو العالمي. وإلى جانب الفئتين المذكورتين أعلاه، يقع الفساد على الصعيد الدولي في المنظمات الدولية وشركات الأعمال عبر الوطنية. وفي الحالة الأولى تتحمل المنظمات الدولية والدول الأعضاء فيها المسؤولية عن سلوك المنظمة، وخاصة المسؤولية عن أي انتهاك لحقوق الإنسان ناتج عن سلوكها. ومن الصعب إثبات مسؤولية دول معينة عن الفساد الذي يقع في قطاع الأعمال عبر الوطنية. فمن ناحية تتحمل كل دولة المسؤولية عن الوفاء بالتزاماتها المترتبة على معاهدات حقوق الإنسان أو على الأوامر الدستورية الوطنية، ومن ثم عليها مكافحة الفساد الذي ترتكبه شركات الأعمال عبر الوطنية التي تعمل على أراضيها. ومن ناحية أخرى، من الواضح أن مكافحة الفساد في شركات الأعمال عبر الوطنية على نحو مناسب وفعال تستلزم بذل جهود على الصعيدين عبر الوطني والدولي. وإطار المبادئ التوجيهية المتعلقة بالأعمال التجارية وحقوق الإنسان: تنفيذ إطار الأمم المتحدة المعنون "الحماية والاحترام والانتصاف" الذي يرمي إلى ضمان تنفيذ حقوق الإنسان فيما يتصل بهيئات الأعمال، لم يحقق الصلة بين الأعمال وحقوق الإنسان والفساد. وعليه فإن نهج حقوق الإنسان إزاء الفساد الموضح في هذا التقرير يمكن أن يضيف جانباً جديداً للمبادئ التوجيهية القائمة.

## ما هي جوانب آثار الفساد السلبية على التمتع بحقوق الإنسان

يمكن الربط بين حقوق الإنسان والفساد بطريقتين هما:

1- إمكانية وقوع انتهاك لحقوق الإنسان بسبب تصرف فاسد.

2- إمكانية وقوع انتهاك لحقوق الإنسان بسبب تدابير مكافحة الفساد.

وعلى الرغم من أنه من المهم عدم إغفال الجانب الثاني (انتهاك حقوق الإنسان بسبب تدابير مكافحة الفساد)، وخاصة إن طبقت صكوك المحاكمات الجنائية لمكافحة الفساد، فإن التقرير يركز على الجانب الأول - نزولاً على طلب مجلس حقوق الإنسان.

ونتيجة للتطورات التي حدثت في السنوات الماضية، أضحى من الواضح الآن أن إفساد عملية التمتع بحقوق الإنسان أثر من آثار الفساد السلبية. وعلى سبيل المثال ذكرت مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان في تشرين الثاني/نوفمبر 2013 ما يلي:
أن الأمم المتحدة والمنظمات الإقليمية أقرت باطراد في بحر السنوات الأخيرة بآثار الفساد السلبية على التمتع بحقوق الإنسان".
ولأن الفساد قد يحدث بأشكال وفي سياقات عديدة، فمن المستحيل تقريباً تحديد جميع حقوق الإنسان التي يمكن أن ينتهكها الفساد. ومن الأمثلة على ذلك: إذا وقع فساد في قطاع التعليم فإن الحق في التعليم يمكن أن ينتهك. وإذا وقع فساد في الهيئة القضائية فإن الحق في الاحتكام إلى القضاء والحق في محاكمة عادلة يمكن أن ينتهكا. وإذا وقع فساد في قطاع الصحة أو قطاع الرعاية الاجتماعية، فإن الحق في الاستفادة من الخدمات الصحية أو الحق في الغذاء يمكن أن ينتهكا (ضمن حقوق أخرى). وعلاوة على ذلك، يمكن أن يتأثر مبدأ عدم التمييز إذا اضطُر شخص لدفع رشوة لأحد من أجل الحصول على حق عام أو على خدمة عامة. ومن الصعب أن يكون هناك حق من حقوق الإنسان لا يمكن للفساد أن ينتهكه.
ويؤيد هذا الرأي العديد من الردود الواردة على الاستبيان من مختلف أصحاب المصلحة. وتوضح الردود أن الفساد له أثر سلبي على التمتع بحقوق الإنسان. وقد تبين أن طائفة عريضة من حقوق الإنسان يمكن أن ينتهكها الفساد، ومنها الحقوق الاقتصادية والاجتماعية، مثل الحق في العمل والحق في الغذاء والحق في المسكن والحق في الصحة والحق في التعليم والحق في الخدمات العامة والحق في التنمية؛ ومبدأ عدم التمييز؛ فضلاً عن الحقوق المدنية والسياسية، مثل الحق في محاكمة عادلة والحق في المشاركة في الحياة العامة. وتشير الردود على الاستبيان إلى أن كل حق من حقوق الإنسان تقريباً يمكن أن يتأثر بالفساد؛ وتسلط هذه النقطة الضوء على رد مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان على الاستبيان.
ونظراً لاختلاف التزامات الدول المترتبة على تعهداتها في مجال حقوق الإنسان، من المفيد تصنيف الانتهاكات الممكنة لحقوق الإنسان من جراء الفساد وفقاً للالتزامات المختلفة المفروضة على الدول:
أولاً: يمكن أن يتعلق الفساد بالأفراد (الأثر السلبي على الأفراد). فعادة ما يقع انتهاك مباشر لحقوق الإنسان للأفراد المتأثرين بالفساد. ورهناً بالسياق الذي يقع فيه الفساد، يمكن أن تُنتهك طائفة عريضة من حقوق الإنسان. وكثيراً ما يؤدي الفساد إلى التمييز في الوصول إلى الخدمات العامة. ويمكن أيضاً أن يكون أثر الفساد على الأفراد غير مباشر. فعلى سبيل المثال إذا سمحت

السلطات العامة على نحو غير قانوني بإزالة الغابات في مقابل الحصول على رشوة، فقد ينتهك الحق في الغذاء وحق الأشخاص المقيمين في المنطقة المعنية في المسكن والصحة.

ثانياً: قد يتعلق الفساد بمجموعات محددة من الأفراد يمكن تحديدها (الأثر السلبي الجماعي). وتشمل هذه الفئة آثار الفساد التي تقع على الأفراد بل وأيضاً آثاره في مجموعات الأفراد. فعلى سبيل المثال، يمكن للفساد أن يستبعد الفقراء من الحصول على السلع والخدمات التي توفرها الإدارة، أو من الاحتكام إلى القضاء. وإن عدنا إلى المثال المذكور آنفاً، فإن إزالة الغابات بشكل غير قانوني قد يؤثر في أقليات عرقية معينة تعيش في المناطق المعنية. ويمكن استنتاج أن المجموعات المهمشة، مثل النساء أو الأطفال أو الأشخاص ذوي الإعاقة أو المسنين أو الفقراء أو الأشخاص المنتمين إلى أقليات عرقية، تتأثر على وجه الخصوص بالفساد. وهذا الأمر صحيح خاصة فيما يتعلق بالحصول على الخدمات العامة وخدمات الرعاية الاجتماعية، التي تكتسي أهمية هائلة عادة للأشخاص المنتمين إلى مجموعات مهمشة. وتذكر مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان في بيانها الصادر في تشرين الثاني/ نوفمبر 2013، عدم وصول المجموعات المهمشة إلى العدالة كمثال على الأثر السلبي للفساد على التمتع بحقوق الإنسان. وأحياناً ما يكون الفساد عنصراً من عناصر انتهاك حقوق الإنسان أو عاملاً يفاقم الانتهاك القائم بالفعل لحقوق الإنسان الخاصة بمجموعات معينة. وعلى سبيل المثال، إذا كان حق المجموعات المهمشة في التعليم محدوداً بالفعل بسبب شروط الوصول التمييزية، فإن طلب مسؤول الحصول على رشوة يفاقم من انتهاك حقوق الإنسان. ومن الأمثلة الأخرى على ذلك الأشخاص الذين سلبت حريتهم والذين قد يقعون ضحايا للفساد وفي الوقت ذاته للتعذيب أو المعاملة اللاإنسانية.

ثالثاً: يمكن للفساد أن يتعلق بالمجتمع عموماً (الأثر السلبي العام)، ما يعني أنه إضافة إلى أثر الفساد على الأفراد أو المجموعات، ثمة أثر سلبي أيضاً على المجتمع عموماً، سواء كان ذلك بالمعنى الوطني أو الدولي. وثمة جانبان يذكران مراراً وتكراراً في المناقشات التي تدور حول أثر الفساد السلبي على حقوق الإنسان، الجانب الأول يتعلق بالموارد المالية والاقتصادية التي تتأثر بالفساد. وتحول الممارسات الفاسدة دون وصول الأموال إلى أنشطة التنمية وبالتالي تنطوي على إعادة تخصيص الأموال ما قد يتداخل مع إنفاذ حقوق الإنسان بفعالية، وخاصة بالنسبة إلى الأشخاص المستضعفين. ويحد الفساد من الموارد المتاحة لإعمال الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية تدريجياً (بما يضر بالتالي بالتزامات الدول بموجب المادة 2 من العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية). وبذلك يوشك هدفا القضاء

على الفقر وتحقيق التنمية المستدامة، باعتبارهما من الأهداف العامة التي تركز عليهما حقوق الإنسان، على الضياع. أما الجانب الثاني فيتعلق بتحقيق الديمقراطية وتنفيذ سيادة القانون. فإن استشرى الفساد بين سلطات الدولة، تزعزعت ثقة الناس في الحكومة، وفي النظام الديمقراطي وسيادة القانون في نهاية المطاف.

ومن النهوج الأخرى المتبعة في تصنيف أنواع الفساد، التفرقة بين الرشوة والارتشاء. وتُناقش هذه التفرقة، على سبيل المثال، في التعليقات على اتفاقية مكافحة رشوة الموظفين الأجانب في المعاملات التجارية الدولية، التي رعتها منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي. وتعني الرشوة إنفاق الأموال أو تقديم فوائد أخرى للحصول على منافع غير مستحقة، في حين يشير مصطلح الارتشاء إلى تلقي الأموال أو غيرها من الفوائد كمنفعة غير مستحقة. والفرق واضح جداً بين تقديم الرشاوى والحصول عليها. ومع ذلك فليس من المؤكد أن تكون هذه التفرقة مفيدة من منظور حقوق الإنسان. وينصب تركيز هذا التقرير على أثر الارتشاء على التمتع بحقوق الإنسان وبالتالي فإنه يقوم على نهج يركز على الضحايا. وفي حالات الفساد، يمكن أن يكون من الصعب تحديد مدى تورط الضحية في أفعال الرشوة أو الارتشاء. بل إن من المحتمل ألاّ يكون الضحية من الذين ولغوا في اتفاقات مبنية على فساد. فعلى سبيل المثال عندما يُضطر الناس إلى دفع الأموال للحصول على الخدمات العامة، فإن من يدفعون الرشاوى يعتبرون من الأطراف المشاركة في الفساد لكنهم يعتبرون ضحايا في الوقت ذاته. ولهذا السبب لا تستخدم اتفاقية منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي لمكافحة الرشوة مصطلح "الرشوة الإيجابية"، لتلافي سوء فهمه على أنه ينطوي على أن يكون دافع الرشوة قد أخذ بزمام المبادرة وأن يكون المرتشي ضحية لا يد له في ذلك. ومن المفيد تحديد أي طرف هو الضحية في حالة الفساد. وفي العديد من الحالات، يمكن تحديد ذلك بدراسة توزيع القوى بين أطراف اتفاق الفساد. وعادة ما يكون الطرف الأقل نفوذاً أو حتى الطرف المقموع هو الضحية.

**ما قيمة الربط بين الفساد وآثاره السلبية والتمتع بحقوق الإنسان؟**

يتم التعامل مع الفساد أساساً من منظور جنائي. وتركز تدابير مكافحة الفساد - على الصعيدين الوطني والدولي - أساساً على المقاضاة على الجرائم الجنائية المرتبطة بالفساد. وتشجع المعاهدات الدولية لمكافحة الفساد الدول الموقعة بل وتلزمها ببذل الجهود في نظامها القانوني لتجريم بعض أنواع السلوك المعرف على أنه فساد. ومع ذلك تشمل اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد والاتفاقات الإقليمية لمكافحة الفساد تدابير وقائية (مثل المساءلة والشفافية والوصول إلى المعلومات العامة) التي على الدول الأعضاء تعزيزها. ودون إغفال

هـذه الجهـود، تركـز تـدابير مكافحـة الفسـاد علـى النظـر فـي الجـرائم الجنائيـة، والجـزاءات الضـرورية والتعـاون الـدولي فـي مجـال المقاضـاة. ومـن شـأن إدراج تـدابير مكافحـة الفسـاد فـي القانون الجنائي أن يحد من الآفاق بالنسبة إلى الجناة. والغرض من الإجراءات الجنائية - عموماً - هو تحديد هوية الشخص المسؤول عن الجرم. وإذا مـا جـرى تركيـز الإجـراءات الجنائيـة علـى مرتكبـي الجـرائم فـإن ذلـك يمكـن أن يـؤدي إلـى تلاشـي التركيـز علـى ضـحايا الفسـاد. ووضـع المتضررين من الفساد ليس بالقوي جداً في الإجراءات الجنائية. وعلاوة على ذلك لا يتيح النـهج الجنـائي سـبلاً لتنـاول المشـاكل الهيكليـة التـي يتسـبب فيهـا الفسـاد. ويركـز هـذا النـهج، مـن حيـث طبيعته على الجرم وحده، وعادة لا يمكن أن يحدث الأثر الجماعي والأثر العام المشار إليهما في هذا التقرير.

ويمكن أيضاً مكافحة الفساد عن طريق تطبيق سبل الانتصاف المكفولة في القانون الخاص. ويشيع اتبـاع هـذا النـهج بـين الـدول. ففـي القـانون الـدولي، تتنـاول اتفاقيـة القـانون المـدني بشـأن الفساد، التي اعتمدها مجلس أوروبا في عام 1999، ضمن جملة أمور، التعويض على الضـرر والمسؤولية وصـلاحية العقود وحمايـة الموظفين وبالتـالي فإنهـا تركـز علـى عواقب الفسـاد فـي القـانون الخـاص. ومـن الفـروق الموجـودة بـين نـهج القـانون الجنـائي ونـهج القـانون الخـاص فـي مكافحة الفساد أن نهج القانون الخاص يتناول أثر الفساد على الأشخاص المعنيين ويرمـي إلـى تعويضهم.

ويمكن لمنظور حقوق الإنسان إزاء أثر الفساد أن يضيف نهجاً جديداً يضـع الضـحايا فـي صـميم مكافحـة الفسـاد، وذلـك بتسـليط الضـوء علـى أثـر الارتشـاء علـى فـرد بعينـه ومجموعـات الأفـراد المتضررين تقليدياً بالفسـاد (وعـادة مـا تكـون مجموعـات مهمشـة) والمجتمـع بشـكل عـام. ويمكـن بالربط بين الفساد وحقوق الإنسـان بيـان التعقيدات الاجتماعيـة أي مـا للفسـاد مـن أثـر علـى حيـاة البشـر. ويمكـن أن يسـاعد ذلـك النـاس علـى الـربط بـين الفسـاد والمشـاكل التـي يعـانون منهـا فـي حيـاتهم، ويمكـن أن يكـون طريقـة مهمـة لطـرح الفسـاد كقضـية عامـة. وبهـذه الطريقـة يظهـر أثـر الفسـاد علـى المجتمـع؛ وينشـأ وعـي المجتمـع بعواقـب هـذه البليـة وتنشـأ تحالفـات جديـدة فـي ظـل مكافحة الفساد.

وعلاوة على ذلك يكشف منظور حقوق الإنسـان إزاء أثـر الارتشـاء أن الـدول تتحمـل المسؤولية الكبرى عن الفساد. وتعني هذه المسؤولية، كخطـوة أولـى، الامتنـاع عـن الفسـاد لتلافـي انتهاكـات حقـوق الإنسـان. وكخطـوة ثانيـة تعنـي مسـؤولية الدولـة إزاء حقـوق الإنسـان التعامـل مـع أثـر الارتشاء للوفاء بالتزاماتها في مجال حقوق الإنسان. وفي السياق الأخير تعد المحاكمـة الجنائيـة

أداة من أدوات مكافحة الفساد وأثره السلبي على التمتع بحقوق الإنسان. ومع ذلك فإن المحاكمة الجنائية ليست أداة فعالة لتسوية العواقب السلبية للفساد على الأفراد أو على مجموعات معينة أو على المجتمع عموماً. وعليه يشدد منظور حقوق الإنسان إزاء أثر الارتشاء على التزام الدول باتخاذ تدابير لمكافحة آثاره. وفضلاً عن ذلك فإن ما يعزز التدابير الوقائية لمكافحة الفساد هو الجمع بينها وبين حقوق الإنسان. وبإدراج منظور حقوق الإنسان في استراتيجيات مكافحة الفساد، يضحى من الملزم تنفيذ سياسات وقائية في مجالات مثل الشفافية والإدلاء بالشهادات وقوانين الوصول إلى المعلومات العامة والضوابط الخارجية.

ويمكن أن يؤدي الفساد إلى انتهاك حقوق الإنسان بشكل مباشر أو غير مباشر. ويمكن أن ينتهك الفساد مباشرة حقاً من حقوق الإنسان عندما يستخدم عن قصد كوسيلة لانتهاك حق أو عندما تتصرف الدولة أو لا تتصرف بطريقة تمنع الأفراد من التمتع بحق معين. وفي حالات أخرى، يكون الفساد عاملاً حاسماً يسهم في سلسلة من الأحداث تؤدي في نهاية المطاف إلى انتهاك حق من الحقوق. وفي هذه الحالة يكون الحق قد انتهك بتصرف نابع عن تصرف فيه فساد، ويكون التصرف الذي فيه فساد شرطاً ضرورياً لوقوع الانتهاك. وينشأ هذا الوضع، مثلاً، إن سمح موظفو الخدمة العامة باستيراد النفايات السامة بشكل غير قانوني من بلدان أخرى مقابل رشاوى، ووضع هذه النفايات في مناطق سكنية أو على مقربة منها، وبذلك تنتهك حقوق المقيمين في هذه المنطقة في الحياة والصحة، بشكل غير مباشر نتيجة للحصول على رشوة. ومن الأمثلة الأخرى على ذلك حالة سجناء أجبروا على دفع رشوة لتلافي سوء المعاملة أو للتمتع بظروف احتجاز جيدة، ويؤثر هذا النوع من الفساد في مجموعة برمتها بشكل غير مباشر. وعلاوة على ذلك ثمة أوجه شبه بين مبادئ مكافحة الفساد الرئيسية (مثل المشاركة والشفافية والوصول إلى المعلومات والمساءلة) وبين نطاق حقوق الإنسان (مثل حرية التعبير وحرية الإعلام والوصول إلى المعلومة ومبدأ عدم التمييز). وبالتالي فإن تعزيز التمتع بحقوق الإنسان عموماً، والتمتع بحقوق سياسية معينة وبمبدأ عدم التمييز على وجه الخصوص، هما من الأدوات القيمة لمكافحة الفساد. وفي حين تعني مكافحة الفساد من خلال القانون الجنائي والقانون الخاص اتخاذ تدابير قمعية وتدابير ترد الحق إلى نصابه، فإن دعم وتعزيز حقوق الإنسان يُعدّ من التدابير الوقائية لمكافحة الفساد. وقد تم التشديد بوضوح على ضرورة إدراج تدابير وقائية في الجهود المبذولة لمكافحة الفساد. وعلاوة على ذلك فإن دعم وتعزيز حقوق الإنسان يمكن أن يسهم في المدى البعيد في توعية المجتمع بشكل جيد وتحريره ليكون أكثر قدرة على رفض الفساد بكل أشكاله وفي كل الظروف. وطبقاً لمفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق

الإنسان: "يجب أن تسترشد أية استراتيجية فعالة لمكافحة الفساد بمبادئ حقوق الإنسان الرئيسية. ويُعدّ استقلال الهيئة القضائية وحرية الصحافة وحرية التعبير والوصول إلى المعلومات والشفافية في النظام السياسي والمساءلة من الأمور الضرورية لنجاح استراتيجيات مكافحة الفساد والتمتع بحقوق الإنسان على حد سواء". ويمكن بالرّبط بين تدابير مكافحة الفساد وحقوق الإنسان أيضاً تعزيز الوصول إلى آليات حقوق الإنسان لمكافحة الفساد. وتوجد طائفة عريضة من الآليات الرامية إلى مراقبة الامتثال لحقوق الإنسان على المستويات الوطنية والإقليمية والدولية. وبالربط بين أفعال الفساد وانتهاكات حقوق الإنسان، يمكن التعرف على فرص جديدة فيما يتعلق بالتحاكم إلى القضاء أو الرصد.

ويمكن أن يكون للجمع بين استراتيجيات مكافحة الفساد واستراتيجيات تعزيز حقوق الإنسان أثر مزدوج. فمن ناحية يمكن لحقوق الإنسان أن تكون جزءاً من استراتيجية مكافحة الفساد بالاستعانة بآليات حقوق الإنسان. ومن ناحية أخرى، تعد مكافحة الفساد نفسها طريقة لمنع انتهاكات حقوق الإنسان. وبتعزيز عناصر الحكم الرشيد (مثل الحقوق السياسية والشفافية والمساءلة) يمكن للجهود المبذولة في مجالي حقوق الإنسان ومكافحة الفساد أن يعزز بعضها بعضاً. وعلى سبيل المثال، تقوم القدرة على تعزيز وحماية الحقوق المدنية والسياسية على مكافحة الفساد السياسي والقضائي على نحو فعال (والعكس صحيح). وتمكّن الشفافية وفرص الوصول إلى المعلومات الأفراد من اتخاذ قرارات وهم على بينة من أمرهم - أي من ممارسة حقهم في التصويت ورصد إنفاق الدولة. وفي الوقت ذاته فإن إتاحة هذا الانفتاح يحد من الفرص المتاحة أمام السياسيين والشرطة والقضاة لارتكاب الانتهاكات. وبإبراز أثر الفساد على حقوق الإنسان، ترتفع تكاليف الإضرار بسمعة الشركات ارتفاعاً كبيراً، وتنشأ مخاطر جديدة، وبالتالي تقدم حوافز إلى هذه الشركات لتقليل تورّطها في الفساد إلى أدنى حد. وعندما تكون آليات المساءلة ضعيفة أو غير موجودة، يصبح من اليسير وقوع الفساد وانتهاكات حقوق الإنسان.

**هل هناك تجارب فيما يتعلق بإدماج منظور حقوق الإنسان في مكافحة الفساد؟**

بالنظر إلى الردود الواردة على الاستبيان من الدول ومؤسسات حقوق الإنسان ومؤسسات مكافحة الفساد والمنظمات غير الحكومية وسائر أصحاب المصلحة، من المفيد البحث عمّا إذا كانت ثمة تجارب فيما يخص إدراج منظور حقوق الإنسان في مكافحة الفساد. وثمة نهوج مختلفة للتعامل مع الفساد. ففي عدد من الدول كلفت وكالات مستقلة بمكافحة الفساد. وتشير دول أخرى في ردودها إلى أن هذه المهمة موكلة إلى وكالات أو إدارات تابعة للحكومة. ويختلف هيكل وتنظيم هذه الوكالات أو سائر المؤسسات المتخصصة من دولة لأخرى. وفي بعض الدول

تعد المنظمات غير الحكومية أداة مهمة لمكافحة الفساد. وفضلاً عن ذلك تضطلع هيئات التفتيش (المؤسسات العليا لمراجعة الحسابات على سبيل المثال) بدور مهم، فهي تهتم بالنهوج القائمة على حقوق الإنسان وتعمل بالتعاون مع المجتمع المدني ومنظمات حقوق الإنسان. وتذكر دول أخرى الملاحقة الجنائية أو مؤسسات حقوق الإنسان كأدوات رئيسية تستخدم لمكافحة الفساد.

وبالنظر إلى إدماج منظور حقوق الإنسان في مكافحة الفساد عن طريق التعاون بين مؤسسات مكافحة الفساد ومؤسسات حقوق الإنسان، تعطي ردود الدول على الاستبيان صورة متعددة الوجوه. ففي بعض الحالات ثبت عدم وجود تعاون أو عدم وجود تعاون فعال بين هذه المؤسسات. وكثيراً ما يقال إنه لا يوجد أي تعاون رسمي رغم وجود اتصالات غير رسمية، مثلاً من أجل عقد الاجتماعات أو حلقات العمل أو المحاضرات أو تنظيم التدريب المشترك أو تبادل المعلومات. أما بالنسبة إلى التعاون على أساس رسمي، فتُذكر الأفرقة العاملة المشتركة بين المؤسسات. وتتحدث بعض الدول عن التعاون بين المؤسسات المعنية على أساس كل حالة على حدة. وخلاصة القول إن العديد من الدول تشدد على ضرورة وأهمية التعاون بين مؤسسات مكافحة الفساد ومؤسسات حقوق الإنسان، ولكن هذا التعاون ليس رسمياً ويتم في حالات خاصة حتى الآن. والنتيجة هي ذاتها في ردود مؤسسات حقوق الإنسان الوطنية وبعض ردود المنظمات غير الحكومية على الاستبيان. وبالنظر إلى الردود الواردة على الاستبيان من المنظمات غير الحكومية، من الملاحظ أن بعضها يضرب أمثلة على التعاون بين مؤسسات مكافحة الفساد ومؤسسات حقوق الإنسان. ومع ذلك لم ترد معلومات عن الطرق التي يتمّ بها هذا التعاون. إلا أن بعض الردود تشدد على ضرورة هذا التعاون وأهميته. وفي هذا الصدد، ينبغي تسليط الضوء على رد مجلس أوروبا الذي يرد فيه مثال توضيحي على إدراج منظور حقوق الإنسان في مكافحة الفساد. ومن الأمثلة المضروبة ذكر مجلس أوروبا اتفاقية القانون المدني بشأن الفساد (المذكورة آنفاً) وإنشاء مجموعة الدول المناهضة للفساد التي دعت مفوض مجلس أوروبا لحقوق الإنسان إلى تقديم آرائه في أثر الفساد على فعالية حقوق الإنسان. ويرى المفوض أن حماية ضحايا الفساد، والأشخاص الذين يبلغون عن حالات اشتباه في وقوع فساد، ينبغي أن تعتبر أداة مهمة لتعزيز حقوق الإنسان والسلوكيات الأخلاقية على حد سواء.

ويشير موضوع الردود الواردة على الاستبيان من الدول وسائر أصحاب المصلحة إلى أن حقوق الإنسان تضطلع بدور مهم في استراتيجيات مكافحة الفساد. وما يشدد عليه بعض الذين ردّوا على الاستبيان هو أهمية توعية المجتمع جيداً وإشراكه من أجل مكافحة الفساد. وهذه الحصيلة من شأنها أن تدعم عن طريق التثقيف بشأن حقوق الإنسان مما يتيح إذكاء الوعي بالفساد.